ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: www.jtuh.org/

# Reasons for the happiness of the Muslim family from an Islamic perspective

**Ibrahim Bashir Mahdi**

Samarra University /College of Education

* *Corresponding author: E-mail* : ibrahim.b@uosamarra.edu.iq

***Keywords*:**
Happiness –
Family -
Society –
Upbringing –
Children

**A R T I C L E I N F O**

***Article history:***
Received 3 Nov 2025
Received in revised form 14 Dec 2025
Accepted 14 Dec 2025
Final Proofreading 28 Feb 2026
Available online 28 Feb 2026
*E-mail* t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE
http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

**A B S T R A C T**

The Muslim family constitutes the nucleus of a wholesome Islamic society, through which life becomes pleasant and morals are elevated in accordance with what Allah, the Exalted, has ordained. This is so by His choosing of the Muhammadan nation to be the chosen community. This nation is embodied in families that follow and draw nourishment from the Book of Allah and the Sunnah of His Messenger Muhammad (peace and blessings be upon him), and that are distinguished by their noble morals and upright conduct, so as to differ from previous nations that strayed far from the teachings of the All-Wise Creator. For the Muslim family to attain happiness in both this world and the Hereafter, it is incumbent upon the parents—who form the core of this family—to adhere to the teachings of this true religion. This begins with choosing a righteous wife who knows the rights of her Lord and the mutual rights and duties of each spouse toward the other, by safeguarding honor and chastity, obeying her husband in what Allah has permitted for them, adorning herself for him, speaking kindly to him, attending to his feelings, and easing the burdens he faces from work and the hardships of life. She must also be knowledgeable in raising her children with proper upbringing in accordance with Islamic manners: worshipping Allah and fearing Him, adopting correct conduct in dress, food, and drink, seeking knowledge, and avoiding sins and transgressions. Likewise, it is incumbent upon both parents to exert their utmost efforts to ensure the happiness of their children by providing the necessities of a tranquil and fulfilling life.© 2026 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: http://doi.org/10.25130/jtuh.33.2.2.2026.1

Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities

## أسباب سعادة الأسرة المسلمة من المنظـور الإســـلامي

إبراهيم بشير مهدي / جامعة سامراء /كلية التربية

**الخلاصة:**

تعد الأسرة المسلمة نواة المجتمع الإسلامي النظيف ، الذي تطيب الحياة به ، وتسمو أخلاقه على وفق ما أراد الله سبحانه وتعالى ، بإختياره لهذه الأمة المحمدية لأن تكون الأمة المختارة ، وتتمثل هذه الأمة بالأسر التي نهجت ونهلت من كتاب الله وسنة رسوله محمد (صلى الله عليه وسلم) ، وإمتازت بأخلاقها السامية وآدابها القويمة ؛ كي تمتاز عن بقية الأمم السابقة التي إبتعدت كل البعد عن تعاليم الخالق الحكيم

، ولكي تكون الأسرة المسلمة سعيدة في دنياها وآخرتها كان لزاما على الوالدين اللذين هم نواة هذه الأسرة أن يأخذا بتعاليم هذا الدين الحنيف ، إبتداءا من إختيار الزوجة الصالحة التي تعرف حقوق ربها وحقوق وواجبات كل منهما للآخر ، من خلال صيانة عرضه وشرفه ، وطاعته له فيما أحلَ الله لهما ، والتزين له وإسماعه الطيب من القول ، ومداراة مشاعره وما يواجهه من منغصات العمل وصعوبة الحياة ، ومعرفتها لتربية أبنائها التربية الصالحة على وفق الآداب الإسلامية من عبادة الله ومخافته ، وسلوك التصرف الصحيح في الملبس والمأكل والمشرب وتعلم العلم ، والإبتعاد والترفع عن المعاصي والآثام ، وعلى الوالدين بذل المستطاع من أجل إسعاد أبناء هذه الأسرة من خلال توفير مستلزمات الحياة الهانئة السعيدة

الكلمات المفتاحية : سعادة – الأسرة – المجتمع – التربية – الأبناء

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد ..

فإن الشريعة الإسلامية قد وضعت أُسساً ومبادئ ترتكز عليها أنظمة الأسرة ، حتى تكون بيننا رابط المودة والسعادة ، فقد بينت الآيات الكريمة والأحاديث النبوية على علاقة الآباء بأبنائهم ، والأبناء بآبائهم وأمهاتهم ، وحثت الشريعة الإسلامية على ذلك لحرصها على إقامة المجتمع على أحسن وجه ، فمن واجبات الأبناء هي طاعة الوالدين فيما دون الشرك بالله ﷻ كما جاء في قوله ﷻ ، كما حثت الآباء على تأديب أبنائهم وتعليمهم أمور دينهم .

أما السبب الذي دعاني للكتابة في هذا الموضوع : هو ما يحدث في واقع حياتنا هذه الأيام والمشاكل التي تحدث بين الأسرة وكيفية تأثيرها على المجتمع بصورة عامة ، فأردت من خلال موضوع بحثي الموسوم بـ (سعادة الأسرة المسلمة في المنظور الإسلامي) أن أخرج بنتيجة لعلها تكون جزءً من الحلول التي تكون بها سعادة الأسرة المسلمة في مجتمعنا .

وقد قسمت بحثي هذا على مبحثين سبقتها مقدمة وتلتها خاتمة ثم قائمة بالمصادر والمراجع التي اعتمدتها في كتابتي للبحث ومن أهم هذه المصادر كتب السنة الست بالإضافة إلى كتب شروح الأحاديث ، فجاء المبحث الأول بعنوان (طبيعة العلاقة بين الزوجين) وفيه خمسة مطالب ، الأول بعنوان : المعاملة بالحسنى ، والثاني بعنوان : حقوق الزوجة لزوجها ، أما المطلب الثالث فكان بعنوان : عدم نشر أسرار الزوجية ، والمطلب الرابع بعنوان : الطاعة في غير معصية ، أما المطلب الخامس والأخير من هذا المبحث فجاء تحت عنوان : التعاون في عمل البيت .

وقد جاء المبحث الثاني بعنوان : (العلاقة بين الأبوين والأبناء) ، وفيه خمسة مطالب أيضاً ، الأول منها بعنوان : حقوق الولد على والديه والعدل بينهم ، أما المطلب الثاني فتكلمت فيه عن : حماية الأبناء والاعتناء بهم ، والمطلب الثالث تكلمت فيه عن : تعليم وتربية الأبناء وفق ما جاء بها الشرع الحنيف ، أما المطلب الرابع فهو : اختيار الأسماء الحسنة لهم ، وتكلمت في المبحث الخامس والأخير عن : تأديب الآباء لأبنائهم .

هذا فإن وفقت من الله وتوفيقه ، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم إلى يوم الدين .

## المبحث الأول : طبيعة العلاقة بين الزوجين

### المطلب الأول: المعاملة بالحسنى

**حق المعاشرة بالمعروف:** فأما حق العشرة بالمعروف، فإنَّهُ لا سعادة للمسلمين ولا طمأنينة في بيوتهم إلا إذا قامت على العشرة بالمعروف، وهذا الحق أمر الله ﷻ، لما فيه من صلاح أمر الزوج والزوجة، ولما فيهِ من السعادة لهما، وهو الاختيار الحقيقي للزوج والزوجة .

وإن العشرة هي المخالطة والممازجة بحيث تلتقي النفسان، ومن طبيعتها أن تكون في ألفة لَا في نفرة، وقد أطلقت العشرة على المعاملة، والمراد بالمعروف أن يعامل الرجال أزواجهم معاملة تليق بأمثالهن من غير أن يكون منهم ما يستنكر عقلا أو شرعا، أو عادة، فهو يؤنسها ولا ينفرها، ويقربها ولا يبعدها(ابي زهرة، ١٤٩٤هـ، ١٤٢١/٣) ، قال الله تعالى في كتابهِ المبين : ﴿ **وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا** ﴾ (سورة النساء: من الآية ١٩ .)، قال العلماء : " ويجب على كل واحد منهما بذل ما يجب لصاحبه من الحق عليه ، من غير مطل ، ولا اظهار الكراهية للبذل ، ولا اتباعه بأذى ولا من "(ابن قدامة، ١٩٩٤، ٨١/٣) ، والمعاشرة بالمعروف تستلزم أموراً لا بد منها، وهذهِ الأمور في قلب الإنسان، فيما بينهُ وبين ربهُ وتكون في قوله وكلماته وما يصدر منهُ من عباراتهِ، وتكون منهُ في تصرفاتهِ وأفعاله .

**وهناك جانبين للمعاشرة بالمعروف:**

**الأول – وهو أهمها:**– النية الصالحة، قلت يستطيع الرجل أن يعاشر امرأتهُ بالمعروف ولن تستطيع المرأة أن تعاشر زوجها بالمعروف إلا إذا غيب كل منهما نية صالحة ، ولذلك قال العلماء: ما غيب الإنسان في سريرتهُ وقلبهُ أمراً – خيراً كان أم شراً – إلا أظهره الله في فلتان لسانهُ، فالذي ينوي الخير

لامرأتهُ ويتزوج المرأة التي يريدها إلى عصمتهُ وفي قلبه أن يحسن وأن يكرم وأن يعاشر بالمعروف وفقه الله وسدده(الملا الهروي، ٢٠٠٢، ٣٠٥٩/٧) ، فقال تعالى: ﴿ خَيْرًا أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾(سورة الأنفال: الآية ٧٠ .).

**الأمر الثاني للعشرة بالمعروف: قول الخير:**- فكما أن الإنسان ينبغي أن يغيب في قلبه النية الطيبة حتى يعاشر بالمعروف ينبغي أن يكون قولهُ موافقاً لمرضاة الله ﷻ ، قال بعض العلماء في: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (سورة النساء: من الآية ١٩ .) . المعروف: " اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه ، والمنكر: ما ليس فيه رضا الله من قول أو فعل " (ابن الاثير، ١٩٧٩، ٢١٦/٣)، فإذا أراد أن يعاشر زوجتهُ بالمعروف فعليهِ أن يتقي الله فيما يقول، وكذلك على المرأة أن تتقي الله فيما تقول، والأصل الذي قرره كتاب الله وقررتهُ سنة النبي ﷺ انهُ ينبغي على كل مؤمن ومؤمنة أن يحفظ لسانهُ وان يقول الخير، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (( الكلمة الطيبة صدقة ))( البخاري : كتاب الأدب ، باب:طيب الكلام ، رقم(٣٤) ، ١٤٠/٢٠ .) ، فمن دلائل الإيمان بالله عز وجل حفظ اللسان واستقامة اللسان حينما يخاطب الناس على العموم وحينما يخاطب الأهل على الخصوص، والله تعالى أوصى المؤمنين بما أوصى من قبلنا، ووصيتهُ لمن قبلنا وصيهُ لنا، فأمرنا إذا تكلمنا وإذا نطقنا أنْ نقول الحسن الذي يرضيهِ سبحانهُ؛ لأن القول الحسن يحسن إلى صاحبهِ في الدنيا والآخرة، والقول السيئ يسيء إلى صاحبهُ في الدنيا والآخرة (ابن حجر، ١٣٧٩، ٤٤٧/١٠).

**حالات نداء الزوج لزوجته :**

**الحالة الأولى: عند النداء:** إذا نادت المرأة بعلها فإنهُ ينبغي لكل من الزوجين أن يحسن النداء، كان رسول الله ﷺ ينادي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فيقول: ( يا عائش! ) قال العلماء: إنَّ هذا اللفظ يدل على الإكرام والملاطفة، وحسن التبعُّل من الرسول ﷺ وأهلهُ (النووي، ١٣٩٢، ٢٣١/٥) .

وقال العلماء: إنهُ ما من زوج يألف ويعتاد نداء زوجتهُ بالملاطفة إلا قابلتهُ المرأة بمثل ذلك وأحسن فإن النساء جبلن على الملاطفة، وجبلت على حب الدعة والرحمة والألفة فإذا قابلها الزوج بذلك قابلتهُ بما هو أحسن وأفضل ، وأن لين الكلام من صفات الصالحين الذين خضعوا لبارئهم وعاملوا الخلق بالرفق في الفعل والقول (الحدادي، ١٣٥٦، ٥٩٠/٢)

**الحالة الثانية: عند الطلب:** إذا خاطب الرجل امرأتهُ عند الطلب وأراد منها أمراً يطلب منها بأسلوب لا يشعرها بالخدمة والإذلال والامتهان والانتقاص، والمرأة إذا طلبت من بعلها شيئاً لا تجحفه ولا تؤذيهِ ولا تضرهُ ولا تختار الكلمات والألفاظ التي تقلقهُ وتزعجهُ فهذا مما يحفظ اللسان، ويعين على العشرة

بالمعروف في الكلمات، كذلك أيضاً قال ﷺ لأم المؤمنين رضي الله عنها وفي المسجد: ( ناوليني الخُمَرة، قالت: إني حائض، قال: إن حيضك ليست في يدك ) (الامام احمد، ٢٠٠١، ٣١٤/٤١، رقم الحديث (٢٤٨٠٧))[١]، فأنظر إلى رسول الأمة ﷺ، يسأل حاجتهُ من أم المؤمنين فلما اعتذرت اعتذرت بالعذر الشرعي، وما قالت: لا استطيع إبهاماً أو معللة عدم استطاعتها بشيء مجهول وإنما قالت اني حائض، فبماذا تأمرني؟ وماذا تريد؟ وكيف أفعل؟ فقال: ( ان حيضك ليست في يدك) أي إذا ناولتينيها فإن دخول اليد ليس كدخول الكل.

**الحالة الثالثة: عند الخصومة والنزاع:** فمن العشرة بالمعروف إذا وقع الخلاف بين الرجل والمرأة أن يحدد الخلاف بينهُ وبين امرأتهُ، وان يبين لها الخطأ إن أخطأت بأسلوبٍ بعيدٍ عن التعنيف والتقريح إذا أراد أن يقرها، وبعد أن تقر وتعترف إن شاء وبخها وان شاء عفا عنها، أما إن يبادرها بالهجوم مباشرة قبل أن يبين لها خطأها فإن هذا مما يقطع الألفة والمحبة ويُمنع من العشرة بالمعروف ؛ لأنها تحس وكأنها مظلومة، والأفضل والأكمل: إن الرجل إذا عتب على امرأتهُ شيئاً ان يتلطف في بيان خطئها، كان رسول الله ﷺ يعلم متى تكون أم المؤمنين عائشة *رضي الله عنها* راضية أم غضبى ، ففي الحديث : (( قَالَ لِي النَّبِيّ، عَلَيْهِ السَّلام: (إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى) ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: (أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لا، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى، قُلْتِ: لا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ) ، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلا اسْمَكَ )) (البخاري : كتاب النكاح ، باب غيرة النساء ووجدهن ، رقم (٥٢٢٨) ، ٣٦/٧ .) ، وفيه الصبر على النساء وعلى ما يبدو منهن من الجفاء والحرج عند حدوث مشكلة ، فعلم عليهِ الصلاة والسلام أنها ما اختارت الحلف (ابن بطال، ٢٠٠٣، ٧/ ٣٥٢ ).

### المطلب الثاني: عدم نشر الأسرار الزوجية

السعادة الزوجية حلم كل فتاة مخطوبة وهدف كل زوجة، وهي حلم وهدف يستحق أن تبذل فيهِ قصارى جهدنا، وحتى يؤتي هذا الجهد ثمارهُ علينا أن نعي ما يحيط به من أخطاء وما يتهدده من أعداء، والكيس من اتعظ بغيرهُ، فكم من بيوت غابت عنها السعادة رغم أن الزوجين بذلا وسعهما لتحقيقها لكنهما وقعا في أخطاء أذهَبَتْ جهودهما سدى... لكي تحمي سعادتكِ احذري الأخطاء وتجنبي الأعداء. واحد أخطر هذهِ الأخطاء هو (( إفشاء الأسرار )) فأسرار البيت أمانة يجب عليكِ المحافظة عليها وتفريطك بها يذهب ثقة زوجك بك.

(١) إسنادهُ صحيح على شرط الشيخين .

وفق هذا وقبلهُ فإن حفظك لسر بيتك مطلب شرعي تتعبدين الله به، خصوصاً علاقتكِ الخاصة بزوجك... (( عن أسماء بنت يزيد إنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجال والنساء قعود عندهُ فقال: لعل رجلاً يقول ما يفعلهُ بأهله ولعل امرأة تخير بما فعلت مع زوجها )) فأرم القوم – أي سكتوا ولم يجيبوا – فقالت: إي والله يا رسول الله إنهن ليفعلن وإنهم ليفعلون. قال: تفعلوا، فإنما مثل ذلك مثل الشيطان لقي شيطانهُ فغشيها والناس ينظرون ))( الإمام احمد، ٢٠٠١ ، ٥٦٤/٤٥ – ٥٦٥، رقم الحديث (٢٧٥٨٢))[١].

"وهذا مِنْ أَعْظَمِ الْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى تَحْرِيمِ نَشْرِ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ لِلْأَسْرَارِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَهُمَا الرَّاجِعَةِ إلَى الْوَطْءِ وَمُقَدَّمَاتِهِ، فَإِنَّ مُجَرَّدَ فِعْلِ الْمَكْرُوهِ لَا يَصِيرُ بِهِ فَاعِلُهُ مِنْ الْأَشْرَارِ فَضْلًا عَنْ كَوْنِهِ مِنْ شَرِّهِمْ (الشوكاني، ١٩٩٣، ٢٣٧/٦).

ومن الأسرار التي لها حرمتها ما يحصل بين الزوج وزوجتهِ في الخلوة الخاصة، وقولهُ ﷺ: (( إن من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفض إلى المرأة وتفض إليهِ، ثم ينشر سرها )) (مسلم، كتاب النكاح، باب: تحريم إفشاء سر المرأة، ١٠٦٠/٢، رقم الحديث (١٤٣٧))

على أنهُ لا بأس من إفشاء بعض الأسرار عند الحاجة بقصد الإصلاح، كما شكت هند إلى النبي تقتير زوجها أبي سفيان وذلك عند التقاضي (موقع وزارة الأوقاف المصرية) ، أما الحديث لمن لا يرجى عنده إصلاح فممنوع، ففي حديث مسلم: (( ومن ستر مسلماً ستر الله في الدنيا والآخرة ))( مسلم، كتاب الفكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، ٢٠٧٤/٤، رقم الحديث (٢٦٩٩)) ومن كتم سرهُ كان الخيار بيدهُ (النووي، ١٣٩٢هـ، ١٣٥/١٦) .

## المطلب الثالث: الطاعة في غير معصية

### ١. طاعة الزوجة لزوجها

من أعظم أسباب الألفة بين الزوجين واستمرار المحبة بينهما، هو موافقة الزوجة لزوجها، وطاعتهُ من غير معصية الله، ومن أعظم أسباب الشقاء بين الزوجين مخالفة الزوجة لزوجها وعصيانهُ وترك طاعتهُ، بل لو أمرها أبواها بفراق زوجها لسبب غير فادح في دينهُ، فإنها لا تطيعهما في ذلك بل طاعة زوجها أحق وأوجب .

قال ﷺ: (( إنما الطاعة في المعروف )) (البخاري، كتاب أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان، ٨٨/٩، رقم الحديث (٧١٤٥)) ، والزوجة منهية عن صوم النفل إلا بأذن زوجها، قال ﷺ: (لا يحل للمرأة أنْ تصوم وزوجها شاهد إلا بأذنهِ، ولا تأذن في بيتهِ إلا بأذنهِ ) (البخاري،

(١) قال شعيب الأرناؤوط : إسناده ضعيف .

كتاب النكاح ، باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بأذنهِ، ٣٠/٧، رقم الحديث (٥١٩٥)) ، فمنعت الزوجة من صيام النفل حال حضور زوجها لأنهُ قد يريد أن يستمتع بها فيحول بينه وبين ما أراد صومها(ابن حجر، ١٣٧٩هـ، ٢٥٤/٨).

فنهيت الزوجة عن ذلك الصيام إلا بأذن الزوج وان منع الزوج زوجتهُ من صيام النفل فطاعتهُ واجبة. فتأملوا حرص الشريعة على تحقيق الألفة بين الزوجين وسد باب النفرة بينهما!. ثم تأملن أيتها النساء أدب أزواج النبي ﷺ، تقول عائشة *رضي الله عنها*: (( كان يكون عليَ الصوم في رمضان، فما استطيع أن اقضيهِ إلا في شعبان، الشغل من رسول ﷺ أو برسول الله ﷺ ))( مسلم، كتاب الصيام، باب: قضاء رمضان في شعبان، ٨٠٢/٢، رقم الحديث (١١٤٦))

قال النووي – رحمهُ الله – " وتعني بالشغل، وبقولها في الحديث الثاني، فما تقدر على أن تقضيهِ أن كل واحدة مهيئة نفسها لرسول الله ﷺ، متهيئة لاستمتاعه في جميع أوقاتها إن أراد ذلك ولا تدري متى يريدهُ ولم تستأذنهُ في الصوم مخافة أن يأذن وقد يكون لهُ حاجة فيها فتفوتها عليه وهذا من الأدب " (النووي، ١٣٩٢هـ، ٢٢/٨).

**٢. الصبر على الزلات والهفوات:**

لابد أن يقع من الزوج هفوات وأخطاء، والزوجة كذلك وكثير من الرجال لا يعترف بهفوتهُ وزلتهُ ويعظم زلة زوجتهِ ولو صغرت والمقام ليس مقام تجريح أو تأنيب وإنما هو سبيل المسامحة والملاينة، ما دام أنَّ الأمر ليس فيهِ تهاون في حق الله أو حق الزوج وقد بين النبي ﷺ حال الزوجة ومقامها عند الرجل فقال ﷺ: (( ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم... )) (الترمذي، ١٩٩٨)، وقولهُ : (عوان) أي أسرى في أيديكم. ويحضرني قول الصحابي أبي الدرداء (رضي الله عنه) لزوجتهُ: ان رأيتني غضبان فرضني وان رأيتك غضبى رضيتك وإلا لم نصطلح (سيد سابق، ١٩٧٧، ٢٣٣/٢).

والشاهد هو قول جابر ﷺ: وكان ﷺ رجلاً سهلاً، إذا هويت الشيء تابعها عليه ففيهِ بيان أمر كان مستقراً عند الصحابة هو ان النبي ﷺ كان هيناً، ليناً سمحاً وسهلاً مع أهلهُ(النووي، ١٣٩٢هـ، ١٦٠/٨). وانظر إلى موقف آخر هو أعظم من الأول ( فعن النعمان بن بشير قال: استأذن أبو بكر رحمهُ الله تعالى عليهِ على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عالياً فلما دخل تناولها ليلطمها وقال يا ابنة فلانة أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ، فأسكتهُ النبي ﷺ وخرج أبو بكر مغضباً فقال النبي ﷺ حين خرج أبو بكر: ( كيف رأيتني أنقذتك من الرجل! ) قال: فمكث أبو بكر أياماً ثم استأذن بعد ذلك على النبي ﷺ فوجدهما قد اصطلحا، فقال لهما: أدخلاني في سلمكما كما

أدخلتماني في حربكما، فقال النبي ﷺ: ( قد فعلنا قد فعلنا) (أبو داود، كتاب الآداب باب ما جاء في المزاح ، رقم الحديث (٤٩٩٩).

## المطلب الرابع: التعاون في عمل البيت

مساعدة الرجل زوجتهِ في شؤون البيت وهو على استحباب – عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ – ( إذا دخل البيت كأحدكم يخيط ثوبهُ ويخصف نعلهُ ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم )( الإمام احمد، ١٩٩٣، ٢٨٩/٤٣، رقم الحديث (٢٦٢٣٩).)، وفي رواية: (( كان يكون في مهنةِ أهلهِ تعني خدمة أهلهِ فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة ))( البخاري، كتاب الأذان، باب: من كان في حاجة أهلهُ فأقيمت الصلاة فخرج، ١٣٦/١، رقم الحديث (٦٧٦)) ، وفي رواية: (( ما كان بشراً من البشر يفلي ثوبهُ ويحلب شاتهُ ويخدم نفسهُ ))(ابن حبان، ١٩٩٣م، ٤٨٨/١٢، رقم الحديث (٥٦٧٥))[١]، جاء في تحفة الأحوذي : يَخِيطُ ثَوْبَهُ ويخصف نعله وَيَرْفَعُ دَلْوَهُ وَلَا رَأَيْتُهُ ضَرَبَ بِيَدِهِ امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا وَالْحَدِيثُ فِيهِ التَّرْغِيبُ فِي التَّوَاضُعِ وَتَرْكِ التَّكَبُّرِ وَخِدْمَةِ الرَّجُلِ أَهْلَهُ (المباركفوري، د.ت، ١٦١/٧) ، ولا حرج على الزوج أن يساعد أهلهُ في بعض شؤون البيت فيعد لنفسهُ الطعام أو الشراب – سواء كانت الزوجة تشعر بالتعب أو المرض أم لا .

**صبر الرجل وحلمهُ على زوجتهِ:**

ولكن على الزوجة ألا تجعل من هذا الأمر، أي عدم معاونة الزوج إياها في أعمال البيت مشكلة وتختلف معهُ او تنغص عليهِ حياتهُ، وعليها ان تستعين بالله سبحانهُ وتعالى فإنهُ خير معين ونعم المجيب (الذهبي، ١٠-١١)

## المبحث الثاني : طبيعة العلاقة بين الأبوين والأبناء

### المطلب الأول: حقوق الولد على والديه والعدل بينهم

من الحقوق المشروعة للولد على والديه والعلاقة هذه الحقوق بالتربيةِ إشارة العلماء على كثير من هذه الحقوق وأهمها أربعة عشر حقاً.

**الحق الاول: اختيار الزوجة الصالحة :**

لأنها مظنة الولد الصالح والسعي للزوج من ذات الدين لتكون اما مربية تقية طاهرة عفيفة تعين أبناءها على التربية الصالحة لقول الرسول ﷺ في الحديث الذي رواه البخاري: ( تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها

(١) إسنادهُ قوي على شرط مسلم.

ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك ) (البخاري : كتاب النكاح ، باب: الأكفاء في الدين ، (٥٠٩٠) ، ٧/٧)

**الحق الثاني:** إتباع السنة في المعاشرة الزوجية وطلب الولد الصالح.

وذلك بذكر الأدعية التي تحصن المولود وهو نطفة من الشيطان الرجيم عملاً بقول الرسول ﷺ فيما رواه البخاري: ( أما لو ان أحدكم يقول حين يأتي أهله: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ثم قدر ان يكون بينهما في ذلك وقضى ولد لم يضره شيطان أبدا ) (البخاري، كتاب بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنودهُ، ١٢٢/٤، رقم الحديث (٣٢٧١))، وهذا جانب من جوانب التربية الروحية المبكرة للطفل قبل ولادته.

وفي طلب الولد الصالح يعلمنا الله سبحانه وتعالى هذا الدعاء: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ (سورة الفرقان:٧٤) .

**الحق الثالث:** اتباع السنة في استقبال المولود من رفع الأذان في أذن المولود اليمنى والإقامة في أذنه اليسرى ، وتحنيكه بالتمر، والدعاء له، وحلق رأسه، والعقيقة عنه وتسميته بأحب الأسماء، وختانه... وذلك للأدلة التالية:

روى البيهقي عن الحسن بن علي عن النبي ﷺ قال: ( من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان ) (البيهقي، ٢٠٠٣، ١٠٦/١١، رقم الحديث (٨٢٥٤))

ومن ذلك سنة الختان جاء في الصحيحين قول الرسول الله ﷺ: ( الفطرة خمس: الختان والاستعداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الأبط )(البيهقي، ٢٠٠٣، كتاب اللباس، باب: تقليم الأظافر، ١٦٠/٧، رقم الحديث (٥٨٩١)

**الحق الرابع:** أن يعلمه والداه كتاب الله عز وجل ثم ما يلزم من العلوم الضرورية الدينية والدنيوية. واخرج ابو داود عن سهيل بن معاذ ﷺ ان رسول الله ﷺ قال: ( من قرأ القرآن وعمل به ألبس الله والديه تاجاً يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس ) (ابي داقد، د.ت، باب: في ثواب قراءة القرآن، ٧٠/٢، رقم الحديث (١٤٥٣) .

**الحق الخامس:** ألا يرزقه إلا طيباً من الكسب الحلال لقول الرسول ﷺ: ( لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه )(الترمذي، باب: في القيامة، ١٩٠/٤، رقم الحديث (٢٤١٧) [١].

(١) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

**الحق السادس:** أن يعلمه الصلاة ويعوده عليها لقول الله تعالى: ﴿ **وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى** ﴾(سورة طه: الآية ١٣٢ .) ، وفي الحديث الذي رواه احمد يقول الرسول ﷺ: ( مروا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع ) (الإمام احمد، ١٩٩٣، ٣٦٩/١١، رقم الحديث (٦٧٥٦))، وكذلك كانوا يفعلون في الصوم، فقد كانوا يروضون الأطفال على الصوم والجوع، فإذا بكى الطفل أعطوه اللعب يتلهى بها، فطفلٌ يُجَوَّع ساعةً أو ساعتين، وطفل يُجَوَّع أربع أو خمس ساعات، وطفل يُجَوَّع نصف النهار، وهكذا كان أمهاتنا يصنعن بالأطفال الصغار (سالم، ١٢/٦٩)

**الحق السابع:** تربية البنات على الحجاب:

ومن الأسف لما أهمل الحجاب وسمح بالاختلاط بين الجنسين وقع ما حذر منه الإسلام من هتك الأعراض وضياع الشرف وانتشار الفساد والوقوع في الحرام. ويخاطب الله المؤمنات جميعاً فيقول: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا** ﴾(سورة الأحزاب:٥٩) وينهى الله المؤمنات عن التبرج ﴿**وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ﴾ .(سورة الأحزاب:٣٣)

**المطلب الثاني: تعليمهم وتربيتهم على ضوء الشرع الحنيف**

ذكر علماء التربية ان التربية الصالحة لها جوانب متعددة – لعلنا نذكرها باختصار وإيجاز:

١- **التربية الإيمانية:** وهي ربط الولد منذ تعقله بأصول الإيمان وتعويده منذ إدراكه أركان الإسلام وتعليمه من حيث تمييزه مبادئ الشريعة الغراء ويدخل في ذلك الصلاة قال ﷺ: ( مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع )( الإمام احمد، ١٩٩٣، ٣٦٩/١١، رقم الحديث (٦٧٥٦))

**التربية الخلقية:** وهي الفضائل والسلوك التي يتلقنها الطفل ويعتاد عليها منذ تمييزه إلى ان يصبح مكلفاً فبين الإيمان والأخلاق صلة وثيقة، روى الترمذي عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده ان رسول الله ﷺ قال: ( ما نحل والد ولداً من نحل أفضل من أدب حسن )( الإمام احمد، ١٩٩٣، ٢٤٧/٢٧، رقم الحديث (١٦٧١٧))، قالَ الطِّيبِيُّ:" جَعَلَ الْأَدَبَ الْحَسَنَ مَنْ جِنْسِ الْمَالِ وَالْعَطَيَاتِ مُبَالَغَةً، كَمَا جَعَلَ اللَّهُ

الْقَلْبَ السَّلِيمَ مَنْ جِنْسِ الْبَنِينَ وَالْمَالِ" (الملاهروي، ٢٠٠٢، ٣١١٨/٨)، ويقول ﷺ: (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت )( الإمام احمد، ١٩٩٣، ٣٦/١١، رقم الحديث (٦٤٩٥)).

**التربية العقلية:** والمقصود بها تكوين فكر الأولاد بكل ما هو نافع من العلوم الشرعية والثقافية والتوعية الفكرية، فنحن في زمن قد صارت فيه الحرب حرب أفكار وقيم حتى أصبح كثير من الأعداء يحاول زعزعة ثوابت المسلمين بحجة الحوار والنقاش وهذا مرفوض رفضاً قاطعاً قال تعالى: ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ (سورة الشورى: الآية ١٥)

**التربية الاجتماعية:** وهي تربية الأولاد منذ نعومة أظفارهم على التزام الآداب الاجتماعية الفاضلة لأننا لا نعيش بمعزل عن الناس فلا بد من الاختلاط بهم فنحي فيهم الشعور الأخوة الإسلامية (القحطاني، د.ت، ١٣٠) قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (سورة الحجرات: الآية ١٠).

**المطلب الثالث: تأديب الآباء للأبناء**

من حق الأولاد التأديب كما جاء في الحديث عن أيوب بن موسى القرشي عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: ( ما نحل والد ولداً نحلاً أفضل من أدب حسن)( الإمام أحمد، ١٩٩٣، ٢٧٤/٢٧، رقم الحديث (١٦٧١٧)) ، ونحل أعطى. وروى الطبراني عن جابر بن سمره ﷺ قال: ( قال رسول الله ﷺ: ( لان يؤدب أحدكم ولده خير له من ان يتصدق كل يوم بنصف صاع على المساكين ) ( الإمام أحمد، ١٩٩٣، ٤٥٩/٣٤، رقم الحديث (٢٠٩١٠))، ومن هنا قال العلماء: إذا بلغ الولد ست سنين أدب فإذا بلغ تسع سنين عزل فراشة فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة يضرب على الصلاة فإذا بلغ ست عشرة سنة زوّجه أبوه.(الزبيدي، ١٩٩٤، ٣١٦/٦)

وروى البيهقي عن الحاطبي قال: سمعت ابن عمر يقول لرجل: ( أدب ابنك فإنك مسؤول عن ولدك ماذا أدبته وماذا علمت؟ وانه لمسؤول عن برك وطواعيته لك) البيهقي، ٢٠٠٣، كتاب الصلاة، باب: ما على الآباء والأمهات من تعليم أمر الطهارة، ١٢٠/٣، رقم الحديث (٥٠٩٨)).

**ومن صور تأديب الأولاد:**

ومن تأديب الأولاد تعويدهم على الصدق قولاً وعملاً بان لا نكذب عليهم ولو مازحين وإذا وعدناهم فلنوف بوعدنا لما ورد في صحيح البخاري من تحذير الرسول ﷺ من الكذب: ( آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب

وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان)( البخاري، كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق، ١٦/١، رقم الحديث (٣٣).

ومن صور التأديب أيضاً غرس العقيدة الصحيحة في الله وأسمائه وصفاته والتأكيد على قضية الإيمان والتوحيد والتحذير من الشرك؛ لأنه الظلم العظيم(ابن حجر، ١٣٧٩هـ، ٥٠٩/١٠)

**ومن وسائل تأنيب الأولاد:**

تعويد الأطفال على الآداب الاجتماعية كآداب الطعام والشراب وآداب السلام وآداب المجلس وآداب العطاس والتثاؤب وآداب النوم والآداب مع الوالدين والأخوة والآداب مع الجيران.

ومن آداب البنين والبنات تحذيرهم من تشبه البنات بالرجال وتشبه الأولاد بالنساء سواء كان في الملبس او في الحركة فان ذلك من الاسترجال المنافي للأنوثة عند الفتيات ومن الميوعة والتخنث المنافي للرجولة عند الأولاد.

روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ( لعن رسول الله ﷺ المشتبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال )( البخاري، كتاب اللباس، باب: المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، ١٥٩/٧، رقم الحديث (٥٨٨٥))

**الأساليب الخاطئة في التأديب:**

من خلال ما تقدم نرى : أن هناك أخطاء وممارسات شائعة في تربية البنين والبنات تقع أحياناً عن جهل وأحياناً عن غفلة وأحياناً عن عمد وإصرار ولهذه الممارسات الخاطئة آثار سلبية على استقامة الأبناء وصلاحهم من ذلك:

- تحقير الولد وتعنيفه على أي خطأ يقع فيه بصورة تشعره بالنقص والمهانة والصواب هو تنبيه الولد على خطئه إذا أخطأ برفق ولين مع تبيان الحجج التي يقتنع بها في اجتناب الخطأ.
- إذا أراد المربي زجر الولد وتأنيبه ينبغي ألا يكون ذلك أمام رفقائه وإنما ينصحه منفرداً عن زملائه.
- الدلال الزائد والتعلق المفرط بالولد وخاصة من الأم يؤدي إلى نتائج خطيرة على نفس الولد وتصرفاته وقد يكون من آثاره زيادة الخجل والانطواء وكثرة الخوف وضعف الثقة بالنفس والاتجاه نحو الميوعة والتخلف عن الأقران.

فكرة استصغار الطفل وإهمال تربيته في الصغر فكرة باطلة والصواب ان تبدأ التربية ويبدأ التوجيه منذ الصغر من بداية الفطام حيث يبدأ التوجيه والإرشاد والأمر والنهي والترغيب والترهيب والتحبيب والتقبيح.

من مظاهر التربية الخاطئة ان لا تترك الأم وليدها يغيب عن ناظرها لحظة واحدة مخافة ان يصاب بسوء وهذا من الحب الزائد الذي يضر بشخصية الولد ولا ينفعه.

ومن الأخطاء تفضيل بعض الأولاد على بعض سواء كان في العطاء أو المعاملة أو المحبة والمطلوب العدل بين الأولاد وترك المفاضلة.

ومن ذلك احتقار الأولاد وإسكاتهم إذا تكلموا والسخرية بهم وبحديثهم مما يجعل الولد عديم الثقة بنفسه قليل الجرأة في الكلام والتعبير عن رأيه كثير الخجل أمام الناس وفي المواقف الحرجة.

ومن الأخطاء الشائعة فعل المنكرات أمام الأولاد كشرب الدخان أو سماع الأغاني أو مشاهدة الأفلام الساقطة مما يجعل من الوالدين والمربين قدوة سيئة.

وقد روى الإمام احمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله (عليه الصلاة والسلام) : ( مروا أبناءكم بالصلاة لسبع سنين واضربوهم عليها لعشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع ) (الإمام أحمد، ١٩٩٣، ١٨٠/٢ ، رقم(٦٦٨٩))

(وفرقوا) أمر من التفريق (بينهم) أي: بين البنين والبنات على ما هو الظاهر، لأن بلوغ العشر مظنة الشهوة (في المضاجع) قال المناوي في فتح القدير: أي: فرقوا بين أولادكم في مضاجعهم التي ينامون فيها إذا بلغوا عشراً، حذروا من غوائل الشهوة وإن كن أخوات–انتهى. قال الطيبي: إنما جمع بين الأمر بالصلاة والفرق بينهم في المضاجع في الطفولية تأديبا ومحافظة لأمر الله تعالى، لأن الصلاة أصل العبادات، وتعليماً لهم المعاشرة بين الخلق، وأن لا يقفوا مواقف التهم، فيجتنبوا محارم الله كلها–انتهى (الملا هروي، ٢٠٠٢، ٢٧٨/٢) .

## الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فبفضل الله وبعد أتمتت بحثي هذا فقد توصلت النتائج التالية :

١. يجب على الزوج مراعاة زوجته من حسن العشرة والمعاملة .

٢. وجوب نفقة الزوج على زوجته وتوفير المسكن والمأكل والمشرب والملبس .

٣. المحافظة على أسرار البيت وعدم إفشاءها لما فيه من ضرر على الأسرة .

٤. وجوب طاعة الزوجة لزوجها في غير معصية الخالق ﷻ .

٥- الصبر على الشدائد والاستعانة بالله على كل شيء لتتم سعادة الأسرة .

٦- استحباب التعاون بين الزوجين في أمور البيت وتربية الأولاد وفقاً لما جاءت به الشريعة السمحاء

٧- حق أولياء الأمور على أبنائهم بالطاعة فيما أمر به الله ﷻ ، وحق الأبناء على آبائهم اختيار الأم الصالحة والاسم والنفقة على الأبناء .

## References


Abu Dawud, Sulayman ibn al-Ash‘ath ibn Ishaq ibn Bashir ibn Shaddad ibn ‘Amr al-Azdi al-Sijistani. (n.d.). *Sunan Abi Dawud*. Sidon–Beirut: Al-Maktabah al-‘Asriyyah.

Abu Zahrah, Muhammad ibn Ahmad ibn Mustafa. (n.d.). *Zahrat al-tafasir* [The flower of Qur’anic exegesis]. Beirut: Dar al-Fikr al-‘Arabi.

Al-Bayhaqi, Ahmad ibn al-Husayn ibn ‘Ali ibn Musa al-Khusrujirdi, Abu Bakr. (2003). *Al-sunan al-kubra* (3rd ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah. (Original work published 1424 AH).

Al-Bayhaqi, Ahmad ibn al-Husayn ibn ‘Ali ibn Musa al-Khusrujirdi, Abu Bakr. (2003). *Shu‘ab al-iman* (1st ed.). Riyadh: Maktabat al-Rushd for Publishing and Distribution. (Original work published 1423 AH).

Al-Bukhari, Muhammad ibn Isma‘il al-Ju‘fi, Abu ‘Abd Allah. (1987). *Sahih al-Bukhari* (Ed. by Mustafa Dib al-Bugha, 3rd ed.). Beirut: Dar Ibn Kathir.

Al-Dhahabi, Abu ‘Abd Allah. (n.d.). *Azواج wa zawjat fi qafas al-ittiham* [Husbands and wives in the dock]. Sayd al-Fawa’id Website.

Al-Manawi, Zayn al-Din Muhammad ‘Abd al-Ra’uf ibn Taj al-‘Arifin. (1356 AH). *Fayd al-qadir sharh al-jami‘ al-saghir* (1st ed.). Egypt: Al-Maktabah al-Tijariyyah al-Kubra.

Al-Mubarakfuri, Abu al-‘Ala’ Muhammad ‘Abd al-Rahman ibn ‘Abd al-Rahim. (n.d.). *Tuhfat al-ahwadhi bi sharh Jami‘ al-Tirmidhi* [A gift for the seeker: Commentary on Jami‘ al-Tirmidhi]. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Al-Mulla ‘Ali al-Qari, ‘Ali ibn Sultan Muhammad, Abu al-Hasan Nur al-Din. (2002). *Mirqat al-mafatih sharh Mishkat al-masabih* (1st ed.). Beirut: Dar al-Fikr. (Original work published 1422 AH).

Al-Nawawi, Yahya ibn Sharaf ibn Murri, Abu Zakariyya Muhyi al-Din. (1392 AH). *Al-minhaj sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj* (2nd ed.). Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.

Al-Qahtani, Sa‘id ibn ‘Ali ibn Wahf. (n.d.). *Al-hady al-nabawi fi tarbiyat al-awlad fi daw’ al-kitab wa al-sunnah* [Prophetic guidance in raising children in the light of the Qur’an and Sunnah]. Riyadh: Safir Press, Al-Harisi Distribution Foundation.

Al-Shahud, ‘Ali ibn Nayif. (n.d.). *Mawsu‘at al-din al-nasihah* [Encyclopedia of sincere religious advice].

Al-Shawkani, Muhammad ibn ‘Ali ibn Muhammad ibn ‘Abd Allah. (1993). *Nayl al-awtar* (Ed. by ‘Isam al-Din al-Sabbati, 1st ed.). Egypt: Dar al-Hadith. (Original work published 1413 AH).

Al-Shinqiti, Muhammad ibn Muhammad al-Mukhtar. (n.d.). *Fiqh al-usrah* [Family jurisprudence].

Al-Tirmidhi, Muhammad ibn ‘Isa ibn Surah ibn al-Dahhak. (1998). *Al-jami‘ al-kabir (Sunan al-Tirmidhi)*. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami.

Al-Tirmidhi, Muhammad ibn ‘Isa ibn Surah ibn Musa ibn al-Dahhak, Abu ‘Isa. (1975). *Sunan al-Tirmidhi* (Critical edition and commentary by Ahmad Muhammad Shakir, 2nd ed.). Egypt: Mustafa al-Babi al-Halabi Press. (Original work published 1395 AH).

Al-Zabidi, Muhammad ibn Muhammad ibn al-Husayni, Murtada. (1994). *Ithaf al-sadah al-muttaqin bi sharh Ihya’ ‘Ulum al-Din* [Enriching the pious masters with a commentary on Ihya’ ‘Ulum al-Din]. Beirut: Arab History Foundation. (Original work published 1414 AH).

Egyptian Ministry of Awqaf. (n.d.). *Official website of the Egyptian Ministry of Awqaf*.

Ibn al-Athir, al-Mubarak ibn Muhammad ibn Muhammad ibn ‘Abd al-Karim al-Shaybani al-Jazari, Majd al-Din Abu al-Sa‘adat. (1979). *Al-nihayah fi gharib al-hadith wa al-athar* (Ed. by Tahir Ahmad al-Zawi & Mahmud Muhammad al-Tanahi). Beirut: Al-Maktabah al-‘Ilmiyyah. (Original work published 1399 AH).

Ibn Battal, ‘Ali ibn Khalaf ibn ‘Abd al-Malik, Abu al-Hasan. (2003). *Sharh Sahih al-Bukhari* (Ed. by Abu Tamim Yasir ibn Ibrahim, 2nd ed.). Riyadh: Maktabat al-Rushd. (Original work published 1423 AH).

Ibn Hajar al-‘Asqalani, Ahmad ibn ‘Ali ibn Hajar, Abu al-Fadl. (1379 AH). *Fath al-bari: Commentary on Sahih al-Bukhari*. Beirut: Dar al-Ma‘rifah.

Ibn Hanbal, Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad al-Shaybani, Abu ‘Abd Allah. (2001). *Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal* (1st ed.). Beirut: Mu’assasat al-Risalah. (Original work published 1421 AH).

Ibn Hibban, Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad ibn Hibban ibn Mu‘adh ibn Ma‘bad al-Tamimi, Abu Hatim al-Darimi. (1993). *Sahih Ibn Hibban* (2nd ed.). Beirut: Mu’assasat al-Risalah. (Original work published 1414 AH).

Ibn Qudamah al-Maqdisi, ‘Abd Allah ibn Ahmad ibn Muhammad, Abu Muhammad Muwaffaq al-Din. (1994). *Al-kafi fi fiqh al-Imam Ahmad* (1st ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah. (Original work published 1414 AH).

Muslim, Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushayri al-Naysaburi, Abu al-Husayn. (n.d.). *Sahih Muslim* (Ed. by Muhammad Fu’ad ‘Abd al-Baqi). Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.

Sabiq, Sayyid. (1977). *Fiqh al-sunnah* (3rd ed.). Beirut: Dar al-Kitab al-‘Arabi. (Original work published 1397 AH).

Salim, ‘Atiyyah ibn Muhammad. (n.d.). *Sharh al-arba‘in al-nawawiyyah* [Commentary on al-Nawawi’s Forty Hadiths] (Transcribed audio lectures). Al-Shabakah al-Islamiyyah Website.